(٤٢٤) وعنه (ع) أنه قال : النُّون ذكيّ والجرادُ ذكيّ وأَخْذُهُ حيًا ذَكاةٌ[1] .

(٤٢٥) وعنه (ع) أنه قال : مرّ رسول الله (صلع) على رجل من الأنصار وهو قائم على فرس له يكيد بنَفْسه[2] فقال له رسول الله (صلع) : اِذبحْهَ ، يكن لك أجرانِ : أجرٌ بذَبحِك إياه ، وأجرٌ باحتسابِك له ، فقال : يا رسول الله (صلع) أَلِى منه شىءٌ ؟ قال : نعم ، كُلْ وأطعِمنى ، فأهدَى إلى رسول الله (صلع) منه فخذًا ، فأكل وأطعمنا .

(٤٢٦) وقد رُوينا عن جعفر بن محمد (ص) أنه نهى عن ذبح الخيل. فيُشبِه أن يكون نَهْيُهُ عن ذلك ، إنّما هو عن استهلاك السّالم السويّ منها ، لأن الله (ع ج) أمر باستعدادها وارتباطها فى سبيله . والذى جاء عن النبيّ (صلع) إنّما هو فيما أشفى على الموت ، وخيف عليه الهلاك منها ، والله أعلم .

(٤٢٧) وعن رسول الله (صلع) أنه قال : الحُمُر الإنسِيَّةُ[3] حرامٌ . ونهى عن أكل لحومها يومَ خَيْبَرَ .

(٤٢٨) وعن جعفر بن محمد (ع) أنه قال : لا تُؤكل البغالُ .

(٤٢٩) وعن رسول الله (صلع) أنه نهى عن أكل لحوم الجَلّالة وألبانها وبيضها حتى تُستبرأ . والجَلّالة هى التى تُجَلِّل المَزَابِل فتأكل منها العَذِرَةَ.

(٤٣٠) وعن على (ص) أنّه قال : النّاقة الجَلّالةُ تُحْبَسُ على العلف أربعين يومًا ، والبقرة عشرين يومًا ، والشاة سبعةَ أيّام والبط خمسةُ أيام ، والدَّجَاجة ثلاثةَ أيام ، ثم تُؤكَل بعد ذلك لحومُها ، وتُشْرَب ألبانُ ذواتِ الألبانِ منها ، ويؤكل بيضُ ما يبيض منها .

---

(١) س . ه ، د ، ط ، ع ، ى – ذكوته .

(٢) حش ه ، ى – يقال هو يكيد بنفسه أى يجود بها ، وجاد بنفسه أى مات .

(٣) فى ه « الإنسية » مشطوب وكتب عليه « الأهلية » .